

## قرار مجلس الوزراء

رقم ٣٤ لسنة ٢٠١٥

### مجلس الوزراء

بعء الاطلاع على الءسءور ؛

وعلى قانون الجنسية المصرية الصادر بالقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ؛

وعلى ما عرضه وزير الءاخلية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد / نائل موسى شاكرا أبو شلبى لانضمامه إلى هيئة أجنبية من أغراضها العمل على تفويض النظام الاجتماعى بالدولة بوسائل غير مشروعة وقبوله الالتحاق بجناحها العسكرى .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريفة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢ ربيع الأول سنة ١٤٣٧ هـ

( الموافق ١٣ ءيسمبر سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل